

البنك التجاري الدولي (مصر) ش.م.م.
رأس المال المرخص به 20 مليار جنيه مصري
رأس المال المصدر والمدفوع 6,001,623,790 جنيه مصري
المركز الرئيسي بمبنى برج النيل الإداري، 23/21 شارع شارل ديغول - الجيزة
سجل تجاري رقم 69826 الجيزة

دعوة لحضور الاجتماع الثاني للجمعية العامة غير العادية

يتشرف مجلس إدارة البنك التجاري الدولي (مصر) بدعوة السادة المساهمين لحضور الاجتماع الثاني للجمعية العامة غير العادية المقرر عقدها يوم الاثنين الموافق ١٥ يوليو ٢٠١٣ في تمام الساعة السادسة مساءً وذلك بقاعة الاوبرا بفندق سوفيتل الجزيرة - القاهرة ٣ شارع مجلس قياده الثورة الزمالك القبلية خلف نادي القاهرة الرياضي

وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

- (١) الموافقة على تعديل المادتين السادسة والسابعة من النظام الأساسي للبنك بما يعكس زيادة رأس المال المصدر من 6,001,623,790 جنيه مصري إلى ٩,٠٠٢,٤٣٥,٦٩٠ جنيه مصري وفقاً لقرار الجمعية العامة العادية، وتفويض رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب أو وكيله في اتخاذ الإجراءات اللازمة فيما يتعلق بإتمام التعديل المذكور.
- (٢) تفويض مجلس الإدارة في تعديل المادتين السادسة والسابعة من النظام الأساسي للبنك كلما صدر قرار منه بزيادة رأس المال المصدر في حدود رأس المال المرخص به، وتفويض رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب أو وكيله في اتخاذ الإجراءات اللازمة فيما يتعلق بإتمام التعديل المذكور.
- (٣) الموافقة على إصدار أدوات مالية في صورة سندات اسمية و/أو قروض مساندة على شريحة واحدة أو شرائح متعددة بحد أقصى خمسة مليار جنيه مصري أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية لتمويل الأنشطة التوسعية للبنك، وتفويض مجلس إدارة البنك في تحديد الشروط اللازمة واتخاذ كافة الإجراءات والخطوات المتعلقة بالإصدارات المزمع طرحها، وإجراء أي تعديلات على هذه الشروط وفقاً لمتطلبات الجهات الإدارية.

ونرجو أن نوجه عناية سيادتكم إلي ما يلي:

أولاً: لكل مساهم الحق في حضور اجتماع الجمعية العامة بطريق الأصالة أو إنابة مساهم آخر عنه من غير أعضاء مجلس الإدارة ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي، وباستثناء الأشخاص الاعتباريين لا يحق لأي مساهم أن يمثل عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز 10% من مجموع الأسهم في رأس المال وبما لا يجاوز 20% من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

ثانياً: على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة أن يقدموا كشف حساب للأسهم موضعاً به ما يفيد تجميد تلك الأسهم قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل.

ثالثاً: يمكن للمساهمين الاطلاع علي الكشف التفصيلية والمستندات المشار إليها في المادة 228 من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 159 لسنة 1981، وفقاً للمواعيد المقررة بالمادة المذكورة وذلك بإدارة الشؤون المالية في ساعات العمل الرسمية للبنك.

رابعاً: يتعين تقديم أي استفسارات أو أسئلة تتعلق بالموضوعات المعروضة علي الجمعية العامة كتابة إلي قطاع الشؤون المالية بالمركز الرئيسي للبنك بالبريد المسجل أو تسليمها باليد مقابل إيصال علي أن يتم تسليمها قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام علي الأقل وتقتصر المناقشة في الجمعية العامة حول ما ورد بجدول الأعمال فقط.

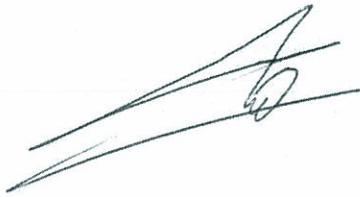
خامساً: في حالة عدم اكتمال النصاب القانوني اللازم لصحة انعقاد الجمعية العامة غير العادية، سيتم عقد اجتماع ثان خلال الثلاثين يوماً التالية لتاريخ انعقاد الاجتماع الأول، وسوف يتم الإعلان عن موعد انعقاد الاجتماع الثاني في حينه. ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثل ربع رأس المال علي الأقل.

سادساً: تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع.

سابعاً: حضور الاجتماع قاصر علي المساهم دون اصطحاب مرافقين.

يرجى من السادة المساهمين الحضور قبل موعد انعقاد الجمعية بساعة علي الأقل لإثبات الحضور.

مع تحيات البنك التجاري الدولي (مصر)،،،



أمين هشام عز العرب
رئيس مجلس الإدارة
والعضو المنتدب